

Distr.: General  
26 February 2020  
Arabic  
Original: English and Russian

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثالثة والأربعون

24 شباط/فبراير - 20 آذار/مارس 2020

البند 6 من جدول الأعمال

الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل\*

كازاخستان

إضافة

آراء بشأن الاستنتاجات و/أو التوصيات، والالتزامات الطوعية،  
والردود المقدمة من الدولة موضوع الاستعراض

\* لم تُحرر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة في الأمم المتحدة.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.20-02950(A)



\* 2 0 0 2 9 5 0 \*

## المحتويات

## الصفحة

3	.....	الاتزامات الدولية	أولاً -
4	.....	المساواة وعدم التمييز	ثانياً -
		حرية الدين أو المعتقد وحرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي والحق في المشاركة في الحياة	ثالثاً -
5	.....	العامّة والحياة السياسية	

- 1- تعتبر كازاخستان الاستعراض الدوري الشامل أداة هامة لتعزيز أنشطة الدولة في مجال حقوق الإنسان.
- 2- وتسمح المشاركة في الاستعراض الدوري الشامل بإجراء رصد شامل لإنجازاتها والوفاء بالمهام الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان على أساس دوري.
- 3- وقد درست السلطات المختصة في جمهورية كازاخستان بعناية 245 توصية وردت في 7 تشرين الثاني/نوفمبر 2019، خلال الدورة 34 للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل التابع لمجلس حقوق الإنسان للأمم المتحدة.
- 4- وأيدت جمهورية كازاخستان 214 توصية توافق عليها الدولة عموماً وهي في طور التنفيذ.
- 5- وأحاطت جمهورية كازاخستان علماً بـ 31 توصية بالاستناد إلى عدم اتساقها مع المضمون المعياري، ومعنى السياسة القانونية الحالية للدولة، والممارسة المتعلقة بإنفاذ القانون.
- 6- وقد تم تجميع تعليقات جمهورية كازاخستان على التوصيات المحاط بها علماً في مجموعات مواضيعية ترد أدناه.
- 7- ونوقشت هذه التوصيات على نطاق واسع أثناء دورة المجلس الوطني للثقة العامة الذي يشرف عليه رئيس جمهورية كازاخستان ويضم شخصيات عامة موثوقة، وخبراء من مختلف المجالات، واقتصاديين معروفين، ورؤساء منظمات عامة وهيكل تحليلية، ومدافعين عن حقوق الإنسان.
- 8- وبالإضافة إلى ذلك، أُدرجت هذه التوصيات في جدول أعمال مشاورات أُجريت مع ممثلي المجتمع المدني.

## أولاً- الالتزامات الدولية

- 9- وأحاطت جمهورية كازاخستان علماً بالتوصيات التالية:  
139-2؛ 139-3؛ 139-4؛ 139-5؛ 139-19؛ 139-20؛ 139-21؛ 139-22؛ 139-24؛ 139-25.
- 139-2 و 139-3 و 139-4 و 139-5**
- 10- تنص التشريعات والمعاهدات الدولية التي أبرمتها كازاخستان على مستوى كافٍ من حماية حقوق العمال المهاجرين. ولذلك، ستواصل كازاخستان النظر في مسألة توافق الاتفاقية مع قواعد التشريعات وفقاً للفقرة 1 من المادة 2 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
- 139-19 و 139-20 و 139-21 و 139-22**
- 11- ستُتخذ القرارات مع مراعاة القواعد الدستورية وبعد الانتهاء من دراسة تجربة المحكمة الجنائية الدولية. وإلى أن يتم حل مسألة المشاركة، لا يوجد في هذا الصدد أساس قانوني للجمع بين التشريعات الوطنية وأحكام نظام روما الأساسي.
- 139-24 و 139-25**
- 12- تنص التشريعات والمعاهدات الدولية التي أبرمتها كازاخستان على مستوى كافٍ من حماية حقوق عديمي الجنسية وتمثل المعايير الدولية. وقد اعتُمد قانون اللاجئين. وصدقت كازاخستان أيضاً

على الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين، التي تنطبق أحكامها أيضاً على عديمي الجنسية. وتؤكد هذه الظروف سياسات البلد الرامية إلى معالجة مشاكل عديمي الجنسية. وسيُنظر في إمكانية التصديق عند الانتهاء من دراسة الاتفاقيات.

13- ويجري العمل حالياً على تحديد الوضع القانوني للأشخاص الذين لا يملكون أدلة على جنسية جمهورية كازاخستان وغير ذلك من الحالات (فئة عديمي الجنسية).

14- وفي مسائل الحد من حالات انعدام الجنسية وتحديد الأشخاص الذين لا يحملون وثائق، تعمل كازاخستان بشكل وثيق مع مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين في كازاخستان.

15- وهكذا، التزمت حكومة جمهورية كازاخستان في عام 2019، أثناء الجزء الرفيع المستوى المعني بانعدام الجنسية المعقود في إطار الدورة 70 للجنة التنفيذية لمفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، بتحسين إمكانية الوصول إلى إجراءات تسجيل المواليد عن طريق تعديل التشريعات الوطنية لضمان تسجيل كل طفل عند الولادة.

16- واعتمدت التعديلات التشريعية ذات الصلة في 25 تشرين الثاني/نوفمبر 2019.

17- وبالإضافة إلى ذلك، وافق مجلس النواب في برلمان جمهورية كازاخستان على تعديلات تشريعية بشأن تنظيم عمليات الهجرة. ويهدف مشروع القانون إلى تهيئة الظروف المواتية للعائدين إلى الوطن الذين يصلون إلى وطنهم التاريخي، وبناء نظام فعال لهجرة العمالة الخارجية يركز على تلبية احتياجات اقتصاد البلد، وتوسيع الإطار القانوني في مجال تنظيم عمليات الهجرة، مع مراعاة أفضل الممارسات الدولية.

## ثانياً - المساواة وعدم التمييز

18- أحاطت جمهورية كازاخستان علماً بالتوصيات التالية:

139-44؛ 139-45؛ 139-46؛ 139-47؛ 139-49؛ 139-50؛ 139-51؛ 139-52؛ 139-53؛ 139-54.

139-44 و 139-45 و 139-46 و 139-47 و 139-49 و 139-50 و 139-51 و 139-52 و 139-53 و 139-54

19- تنص التشريعات على مبادئ عدم التمييز على أساس الجنس. ومع مراعاة الممارسة العملية، لا نرى في هذا الصدد أي سبب لتعزيز الإطار القانوني. ومع مراعاة الممارسة العملية أيضاً، لا نرى في هذا الصدد أي سبب لتعزيز الأساس القانوني. وقد اختارت كازاخستان هذا الطريق للتوطيد التشريعي لآليات القضاء على التمييز المباشر أو غير المباشر، مع مراعاة خصائصها المحددة في مختلف المجالات.

20- وبالإضافة إلى ذلك، يجري حالياً الموافقة على مشروع القانون المتعلق بمسائل الأسرة والسياسات الجنسانية. ويهدف مشروع القانون إلى تعزيز الحماية من جميع أشكال ومظاهر التمييز على أساس الجنس وإلى تهيئة الظروف اللازمة لإعمال حقوق المرأة والرجل في جميع مجالات العمل والحياة العامة والحياة الشخصية.

## ثالثاً- حرية الدين أو المعتقد وحرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي والحق في المشاركة في الحياة العامة والحياة السياسية

21- أحاطت جمهورية كازاخستان علماً بالتوصيات التالية:

139-98؛ 139-99؛ 139-100؛ 139-109؛ 139-111؛ 139-114؛ 139-115؛ 139-116؛ 139-122؛ 139-123؛ 139-244.

**139-98 و 139-99 و 139-100 و 139-109 و 139-111 و 139-114**

22- وفقاً لتكليف رئيس الدولة، تقوم سلطات الدولة بالاشتراك مع المجتمع المدني بوضع قانون جديد بشأن التجمعات السلمية كجزء من خطاب رئيس الدولة المؤرخ 2 أيلول/سبتمبر 2019 بشأن مفهوم "استماع الدولة".

23- وفي الوقت نفسه، يتمثل الخطر العام لانتهاك إجراءات تنظيم وتسيير التجمعات والحشود والاعتصامات والمسيرات في الشوارع والمظاهرات في أنه يتعدى على الأنشطة العادية لهيئات الإدارة، ويتسبب في اضطرابات جماعية، ويمكن أن يؤدي إلى تدمير المباني والمنشآت وغير ذلك من العواقب الضارة التي يمكن أن تحدث نتيجة لانتهاك هذا الأمر.

**139-115 و 139-116**

24- تدرك كازاخستان أن حرية التجمع وتكوين الجمعيات مؤسسة ديمقراطية للنشاط السياسي للمواطنين، وهي مؤسسة تخضع لتطور مستمر.

25- ولا يمكن أن تكون مشاركة المواطن أو عدم مشاركته في أنشطة جمعية عامة أساساً للحد من حقوقه وحرياته.

26- فهذه الجمعيات مستقلة في أنشطتها عن سلطات الدولة على جميع المستويات، ولا تخضع لسيطرة هذه السلطات ولا للمساءلة أمامها.

27- ويجري حالياً إنشاء قاعدة بيانات للمنظمات غير الحكومية لضمان شفافية أنشطة هذه المنظمات وإطلاع الجمهور عليها، وكذلك لاستخدامها في إطار وضع نظام اجتماعي حكومي، وتقديم المنح، ومنح الجوائز.

28- وفي الوقت نفسه، يجري وضع مشروع قانون بشأن أنشطة المنظمات غير الربحية.

29- وقد أنشئ فريق عامل للعمل على وضع مقترحات لزيادة تحسين قواعد المسؤولية الإدارية والجناحية فيما يتعلق بالمنظمات غير الربحية وتبسيط إجراءات تسجيل المنظمات غير الربحية.

**139-122 و 139-123**

30- إن الحق في حرية الدين أو المعتقد حق أساسي من حقوق الإنسان.

31- ويمكن لجميع المواطنين والأجانب وعديمي الجنسية ممارسة أي دين دون تسجيل، كما يمكنهم إنشاء جمعيات دينية بحرية.

32- وتتماشى متطلبات التشريعات المتعلقة بتسجيل الجمعيات الدينية مع المعايير الدولية. فهي واحدة للجميع وشفافة في جميع المراحل.

33- وفي هذا الصدد، لا نرى أي سبب لإعادة النظر في الأساس القانوني.

244-139

- 34- تنص تشريعات جمهورية كازاخستان على معايير قانونية تفي بالمعايير الدولية "لمبدأ عدم الإعادة القسرية".
- 35- ويحث ملتمسي اللجوء البقاء في جمهورية كازاخستان لفترة حتى نهاية إجراءات اتخاذ القرارات بشأن طلب الحصول على مركز اللاجئ، بما في ذلك شروط الاستئناف والحماية القضائية.
- 36- وبالإضافة إلى ذلك، يُحظر إعادة أو طرد ملتمسي اللجوء إلى حدود البلد الذي تكون فيه حياتهم أو حريتهم في خطر بسبب العرق أو الدين أو الجنسية أو المواطنة أو الانتماء إلى فئة اجتماعية معينة أو رأي سياسي معين.
- 37- وبالتالي، يمكن استنتاج أن وجود هذا الحظر في القانون ضمان لاحترام حقوق ملتمسي اللجوء.